

27) زاد المعاد - فصل في أنه ﷺ كان يراعي حال المأمورين

وغيرهم ( | لفضيلة الشيخ أ.د. حسن بخاري

حسن بخاری

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. كما يحب ربنا ويرضى وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
الحمد في الآخرة والأولى وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله وخليله - 00:00:01

ومصطفاه بعثه الله عز وجل بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً. وداعياً إلى الله باذنه وسراجاً منيراً صلى الله ربِّي وسلم وبارك عليه.  
وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم بمحاسن إلى يوم الدين. وبعد - 00:00:21

اخوة الاسلام فمن رحام البيت الحرام. وفي هذه الليلة الكريمة المباركة ليلة الجمعة. ينعقد مجلسنا الاسبوعي الثاني والسبعون بعون الله تعالى وتوفيقه. من مجالس مدارستنا لكتاب زاد المعاد في هدي خير العباد. صلى الله -00:00:41

رجينا ان يكون لنا في مجلسنا هذا من مدارسة سنته والاستكثار من الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم. ما يكون قرية لنا عند ربنا واجرا عظيماً وذخراً كريماً. كيف لا والصلاه عليه صلى الله عليه وسلم مفعم وربح - 00:01:20

الآنام بشيرا. يا من بعثت الى البرية رحمة وسعادة وبشارة - 00:01:40

وسروا نفس الفداء لمن يكون شفيعنا. وبحوضه يسقى العباد نميرا. صلى الله على النبي ما طيب الذكر الحكيم صدورا ما طيب الذكر الحكيم صدورا. وقف بنا الحديث ايها الكرام ليلة الجمعة الماضية. في اثناء الفصل الذي عقده الامام المصنف - 00:02:00

رحمه الله لجملة جامعة لمسائل الصلاة متفرقة. فيها انه كان اذا قام الى الصلاة يطأطئ رأسه ولا تجاوز بصره اشارته وان الله عز وجل قد جعل الصلاة قرة عينه ونعممه عليه الصلاة والسلام. ولا - 00:02:25

امثلة. وقف بنا الحديث في جملة تلك المسائل الى صلاته على المنبر ورکوعه عليه ثم - 00:02:45

نزله الى السجود بالقهقرة حتى سجد على الارض ثم عاد فصعد المنبر وصلاته الى جدار حتى جاءت البهمة تمر بين يديه. نصل  
حديثنا السابق باللاحق مستعينين بالله سائلين اياه التوفيق والسداد. والهدایة والرشاد - 00:03:05

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمة الله وكان يصلي وكان صلى الله عليه وسلم يصلي الى جدار

يديه فما زال يدارئها حتى لصق بطنها بالجدار. ومرت من ورائه يدارئها يفاعلها من المدارئة وهي المدافعة. هذا كان اخر ما وقفنا عليه

وغيرهم - 00:03:56

مكة والمدينة. قال فحضرت الصلاة فصل إلى جدار فاتخذه قبلة - ٠٥:٤٢

نحن خلفه ثم قال فجاءت بهمة وساق الحديث تمر بين يديه فما زال يدارئها حتى نسق قطنها بالجدار حتى لصق بطنه بالجدار. قال  
ومرت من ورائي. قال، معنى يدارئها يفعلنها من المدارأة وهي المدافعة. اذا - 00:04:44

لما نزل في طريق سفره يصلي صلٰى الله عليه وسلم اذ صلى الى جدار وهذا اول الفوائد وهو اتخاذ السترة في الصلاة ولو كان في غير مسجد بٌل هو اكدر. وهي سنة عنه عليه الصلاة - 00:05:06

السلام ومن اهل العلم من قال بوجوبها فلما اتخد السترة وهذه فائدتها لا يسمح لشيء يمر بينه وبين سترته اذا صلى قال فجاءت بهمة والبهمة ولد الغنم ذكرا كان او انثى يعني هو من صغار اولاد الغنم جاءت تعدو - 00:05:21

لما ارادت المروءة بينه وبين الجدار وهو يصلّي صلٰى الله عليه وسلم منعها. كيف منعها؟ قال فما زال يداريه يدافعها جاءت وهي مهمة فيدافعها اما ان يتقدم او يردها بقدمه او يبيده قال حتى لصق بطنها بالجدار. المصلى يجعل بينه وبين سترته مسافة - 00:05:42

حتى تكون متسعا لركوعه وسجوده. ويقدر ذلك بنحو مثلا ذراعين او ثلاثة. لكن قال فما زال يدارئها حتى يعني قدم خطوة يدفعها فتتقدم هي فيتقدم مزيدا يدفعها حتى لصق بطنه بالجدار يعني لم يجعل لها مسافة تمر - 00:06:08

وبين سترته. فليس لها عندئذ الا ان تغادر الى طريق اخر او تعبر من ورائه. وهكذا قال ومرت من ورائه. اذا حركة وقعت في الصلاة لكنها ليست شيئاً ولا يست شاغلاً له عما هو فيه صل . الله عليه وسلم من متعته بالصلاه - 00:06:28

بها واحتفال قلبه العظيم بمناجاة الله وذكره في الصلاة عليه الصلاة والسلام احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان يصلی فجاءت  
حادثتان من بنى عبد المطلب قد اقتتلتا فاخذنها سديه فنزل عاصمه احدهما من: الاخرين، وهو في الصلاة - 00:06:48

ولفظ احمد فيه فاخذتا بركتي النبي صلى الله عليه وسلم ففرع بينهما او فرق بينهما ولم ينصرف هذا موضع اخر من مواضع صلاته عليه الصلاة والسلام انه حدث فيه ايضا شبه من الاشتغال - 00:07:12

الذى لم يمنعه عما هو فيه من عظيم العناية بصلاته واقباله على ربه. هذا الموقف جاءت فيه جاريتان من بنى عبد المطلب وفي رواية  
عند ابن حبان: تشتدا.. يعنـ. تسعاً: وبينهما شبـ. قد اقتتلتـا هـهـ فـ. الصلاة عليه الصلاة - 00:32:07

قال فاخذهما بيديه فنزع احداهما من الاخرى يعني اشتبت واشتلت وبينهما مخاصمة فربما امسكت هذه بيد تلك او برأسها او يشعها وهو في الصلاة اكثنه مفاجأة الله ربها ما قصدتا الاتنان الله لك هذا الذي وقع وهو في الصلاة فلم يقطعها - 00:07:53

اي فرق بينهما. قال وهو في الصلاة وفي لفظ احمد في مسنده رحمة الله فاخذتا بركتي النبي صلى الله عليه وسلم. وربما كان ذلك  
٥٥٥ حادث في اخذتنا بركتي الله حادث اخذتنا بركتي الله حادث اخذناه عارفه الصلاة مالله فامسكتنا بركتي الله ٤٠:٠٨:٥٥

كان منه عليه الصلاة والسلام ان فرع بينهما. قال ولم ينصرف. ما معنى لم ينصرف لم يقطع صلاته. لم يتترك صلاته وفي رواية ايضاً عبد الرحمن بن حبان قال قال للإمام زيد بن أبي زيد قال يا إمام ما بالك تدع صلاته؟ قال لأنها ناجحة وإنما أدعها من أجلها

صلى واستمر في صلاته صلى الله عليه واله وسلم. فهذا ايضا شاهد لما تقدم ذكره في المجلس الماضي من انه ربما عرض له في الام الة ملء تدعى شئامن الحركة لم التحريف اكنا ١٤٠٢٠١٩٠٣٠٥٠٦ ٠٠:٠٩:٢٥

وفيه من عظيم اقباله على رب سبحانه وتعالى وتقديره ايضا ان هذا المقام الرفيع في استمرار انس القلب بالصلة بحيث لا تشوش على امثال العملاني والمخالف للطائفة الافتانية .

لمن ارتفع مقاما عظيما في الخشوع والاستمتاع بالصلوة والتلذذ بها فهي مجاهدة. حتى يبلغ المرء تلك قامات لكن الجهاد يبدأ

عليه وسلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان يصلی فمر بين يديه غلام فقال بيده هكذا. فرجع فمرت بين يديه جارية فقال بيده هكذا فمضت فلما صلی رسول الله عليه وسلم قال هن اغلب عند الامام احمد في مسنده وابن ماجة في سننه - 00:10:23

رحم الله الجميع. هذا الحديث وهو ضعيف السنداً أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وذلك في بعض حجراته ولعله في حجرة زوجه أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قال فمر بين يديه غلام والغلام هذا هو ابن أم سلمة. قبيل عبدالله وقيل عمر - [00:10:52](#)  
فلما مر بين يديه قال عليه الصلاة والسلام بيده هكذا فرجع. يعني منعه أن يعبر من أمامه. قال بيده هكذا يعني منعه أن يعبر بين يديه فرجع الغلام فمرت بين يديه جارية يعني فتاة - [00:11:17](#)

فقال بيده هكذا. وقيل الجارية هذه هي زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها. فقال بيده هكذا فمضت يعني لم تقف لما من الغلام قال بيده هكذا فرجع فلما جاءت اخته الصغيرة أرادت أن تعبر فمر فعل ما فعل مع أخيها قال بيده - [00:11:35](#)  
لكنها ولم تقف عند اشارته عليه الصلاة والسلام. قال فلما صلى وانتهى من صلاته قال هن اغلب. يعني ان النساء اغلب من الرجال وانهن اقوى حيلة. وانه لما قال لأخيها عبد الله او عمر هكذا وقف - [00:11:58](#)

وامتثل لكن لما قال لاخته زينب هكذا استمرت ومضت حتى عبرت والحديث فيه ضعف والله أعلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان ينفح في صلاته. ذكره الإمام أحمد وهو في السنن - [00:12:19](#)  
وما حديث النفح في الصلاة كلام فلا اصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما رواه سعيد في سننه عن ابن عباس قوله ان صح. هذا امر اخر من امور عمله في الصلاة صلى الله عليه وسلم من - [00:12:36](#)

ما ليس هو من افعال الصلاة. ما هو النفح في الصلاة؟ والمقصود بالنفح خروج الهواء من الفم. وليس عبئاً لكنك لو فهمت الشاهد علمت ما المقصود بالنفح في الصلاة. في مسندي أحمد وفي السنن كما اشار المصنف رحمة الله ان النبي - [00:12:56](#)  
عليه الصلاة والسلام في حديث صلاة الكسوف. قال فجعل ينفح في اخر سجوده من الركعة الثانية ويبكي ويقول لم تعدني هذا وانا فيهم لم تعدني هذا ونحن نستغفره وفي رواية وجعل يبكي في صلاته وجعل ينفح ويقول ربى الله تعدني ان لا تعذبهم وانا فيهم وهم - [00:13:16](#)

ونحن نستغفره صلى الله عليه وسلم فهمت اذا ان النفح هنا هو ما يحصل للمصلي اذا اشتد به البكاء فاما الصر من ذلك من البكاء من الالم والحرقة والخشية والخوف - [00:13:44](#)

فينشأ في الصر ازيز ويحدث ايضاً شيء من اضطراب التنفس فيشتد خروج الهواء من الصدر. فيخرج على هيئة ولا يقصد ان ينفح الانسان هكذا باختياره بان يخرج الهواء من فمه لكن الباقي بشدة كحال الخاشع في صلاته - [00:14:04](#)  
فانه اذا احتبس البكاء وتمنع وحاول ان يتصرف يغلبه ذلك. فربما خرج الصوت بالبكاء وخرج الهواء ايضاً من رئتيه بالفم فيكون هذا المسمى نفخاً. قال وكان ينفح في صلاته صلى الله عليه وسلم ذكره الإمام أحمد وهو - [00:14:24](#)  
في السنن. اذا ثبت هذا وصح عنه صلى الله عليه وسلم وليس هذا في احوال دائمة بل كما ثبت في صفة صلاة الكسوف فقد انتهى المصنف رحمة الله على ما يبدو مخالفها لهذا. قال واما حديث النفح في الصلاة كلام. بهذا اللفظ النفح في - [00:14:44](#)  
الصلاه كلام بمعنى انه كما لا يجوز الكلام في الصلاة وكذلك لا يجوز النفح في الصلاة. واذا كان الكلام في الصلاة يبطلها فالنفح في الصلاة يبطلها وهو قول بعض الفقهاء - [00:15:04](#)

ان مما يلحق بالكلام المبطل في الصلاة التنحنج والنفح والصوت الذي يخرج اذا تجاوز حرف او اثنين. وللفقهاء في ذلك تفصيل ومن جملة استدلالهم بعض الروايات كالتي اشار اليه المصنف. قال واما حديث النفح في الصلاة كلام فلا اصل له عن رسول الله. صلى الله - [00:15:20](#)

وعليه وسلم وانما رواه سعيد في سننه يعني سنن الإمام سعيد ابن منصور رحمة الله. قال رواه عن ابن عباس قوله ان صح يعني الذي رواه سعيد بن منصور اثراً موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما لا مرفوعاً الى رسول الله صلى الله عليه - [00:15:45](#)  
 وسلم ثم قال ان صح ذلك يعني في نسبته الى ابن عباس رضي الله عنهما. واما الحديث فكما اشار المصنف فان فيه والحديث ربما كان بمجموع طرقه يرقى الى درجة الحسن. ولذلك علقه البخاري بغير صيغة الجزم في باب ما - [00:16:05](#)  
لا يجوز من البصاق والنفح في الصلاة. نعم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان يبكي في صلاته. وكان يتمنح في صلاته. قال علي

ابن ابي طالب رضي الله عنه. طيب اما الاول قول - 00:16:25

وكان صلی الله عليه وسلم يبكي في صلاته. هذا ايضا من الامور التي هي ليست من جنس افعال الصلاة. افعال الصلاة قيام وركوع وسجود واعتداء لكن البكاء اثر مصاحب للخشوع في الصلاة في مواضع. هل بكى رسول الله صلی الله عليه - 00:16:44 عليه وسلم؟ الجواب نعم فانه بشر. ويعتبره ما يعتري البشر. يضحك ويبكي ويفرح ويحزن. كل ذلك واقع في حياته عليه الصلاة والسلام. اذا فهل بكى في الصلاة الجواب نعم وله شواهد. ومواضع متعددة رواها الصحابة عنه صلی الله عليه وسلم. من ذلك حديث عبدالله بن الشخيري - 00:17:04

الله عنه قالرأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم يصلى. وفي صدره ازيز كايزر الرحى من البكاء وفي رواية وفي صدره ازيز كايزر المرجل. الازيز الصوت وشبيه بازيز الرحى وفي رواية بازيز المرجل. ازيز الرحى الحجران حجرا حجرتا الرحى اللتان تطحنا - 00:17:29

هذا الحب فلها صوت اذا تحركت والمرجل القدر الذي يكون من حديد او من نحاس اذا وضع على النار فوصل الماء فيه الى الغليان فانه يفور فاما فار صار للقدر صوت وااظطراب اذا كان له غطاء تحرك فاحدث صوتا - 00:17:59

يقال ازيز القدر على النار وازيز الرحى. شبه رضي الله عنه صوت بكاء النبي صلی الله عليه وسلم في الصلاة الازيز زيز المرجلي او ازيز الرحى. والمقصود انه ليس صوتا عاليا بالبكاء وفيه صرخ او صباح - 00:18:17

لا ليس ناري بل هو الصوت المكتوب الذي يتصرّب فيه ويقطّم صوت البكاء. فاما خرج الصوت من البكاء خرج مع تلك المدافعة بصوت فيه انكتمان للنفس. ولهذا يحدث النفح في الصلاة. واذا خرج صوت البكاء خرج مكتوما صوتا كصوت ازيزا - 00:18:37

في المرجل كما قال اذا بكى عليه الصلاة والسلام. والحديث اخرجه احمد وابو داود والنسائي وغيرهم. وفي حديث عند الامام احمد عن علي رضي الله عنه قال ما كان فيما فارس يوم بدر غير المقداد. ولقد رأينا ما فينا الا نائم الا رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:18:58

تحت شجرة يصلى ويبكي حتى اصبح هذا في قصة غزاة بدر وهي ليلة الغزو ليلة القتال بات ليته عليه الصلاة والسلام غير نائم. بات داعيا بات باكيما اذ يتولى الى الله يستنزل النصر من الله يرجو ويدعو الله بصدق وتضرع وال حاج ان يكون له من ربها ال وعد الذي وعد - 00:19:21

وكذلك كان كما ظن بربيه عليه الصلاة والسلام. وفي حديث ايضا الذي اخرجه ابن حبان في صحيحه عن عطاء ابن ابي رباح قال دخلت انا وعبيد بن عمير على عائشة رضي الله عنها فقلت فقالت لعبيد بن عمير قد ان لك ان تزول فقال اقول يا امه - 00:19:46 كما قال الاول زربعا تزدد حبا. قالت فقالت دعونا من رطانتكم هذه. قال ابن عمير اخبرينا باعجب شيء ان رأيتها من رسول الله صلی الله عليه وسلم قال فسكت ثم قالت لما كان ليلة من الليالي - 00:20:06

قال يا عائشة ذريني اتعبد الليلة لربى قالت فقلت والله اني لاحب قربك يا رسول الله واحب ما تحب او ما يسرك قالت فقام فتظهر صلی الله عليه وسلم. ثم قام يصلى قالت فلم ينزل يبكي حتى بل حجره - 00:20:25

قالت وكان جالسا فلم ينزل يبكي حتى بل لحيته. ثم بكى حتى بل الارض فجاء باللآلئ يؤذنه بالصلاه. فلما رأاه يبكي قال يا رسول الله الله تبكي وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال افلا اكون عبدا شكورا؟ لقد نزلت علي الليلة ايات - 00:20:47 تنويل لممنقرأها ولم يتفكر فيها ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار. ليات لاولي الالباب اليات العشر الاخيرة من سورة ال عمران هذه شواهد وغيرها كثير. يحكي فيها الصحابة رضي الله عنهم بكاء النبي صلی الله عليه وسلم في الصلاة. فهي سنة - 00:21:10

اذا بمن خشع قلبه في صلاته اما من كان او مأمورا او منفدا. والسنة التي ينبغي ان تراعي هي هذه التي ثبتت عنه الصلاة والسلام. البكاء بصوت خافت لا بصياح ولا اضطراب ولا ازعاج ولا اسماع للاخرين من حوله. بل - 00:21:34 وشيء يسر فيه العبد خشوعه بينه وبين ربها. فاما غلبه الخشوع وغلبه البكاء بكى ولصدره ازيز كما كان لرسول الله صلی الله عليه

وسلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله - 00:21:54

قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة اتيه فيها فادا استاذنت فان وجدته يصلي تتحنخ دخلت وان وجدته فارغا اذن لي. ذكره - 00:22:11

احمد ولفظ احمد كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان بالليل والنهار. وكنت اذا دخلت عليه وهو يصلي تتحنخ فهذا رواه احمد وعمل به فكان يتتحنخ في صلاته ولا يرى النحنحة مبطلة للصلوة. هذه من مسائل - 00:22:32

خلافي بين الفقهاء. من تتحنخ في صلاته. سواء كان ذلك لحاجة او غلبه. تتحنخ في الصلاة ان كان غالبا بحيث اذا اصاب حلقة شيء او شرق بشيء من طعام او بقايا شراب في فمه او حتى من ريق فمه - 00:22:56

ما اصابه شيء من الحشرجة في صوته او شيء مما غلبه فتنتحنخ فلا حرج وان كان ذلك يريد به او يقصد به المصلبي بالنحنحة. يريد به اشارة لاخر خارج الصلاة - 00:23:17

فهذا فيه كلام الفقهاء ومنهم من الحقه بالكلام المبطل للصلوة اذا كان عمدا وممن قال بعدم ابطاله للصلوة من الفقهاء استدل بهذا الاثر او بهذا الحديث عن علي رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله - 00:23:35

صلى الله عليه وسلم ساعة اتيه فيها. فادا استاذنت فان وجدته يصلي تتحنخ دخلت ان وجدته فارغا اذن لي. هذه خصوصية علىي رضي الله عنه. ولذلك قال في الرواية الاخرى كان لي من رسول الله عليه الصلاة - 00:23:52

السلام شيء ليس لغيري. ما هو؟ هو خصوصية دخوله عليه في اوقات لا يدخل فيها عليه سواه وهذا من خصوصية علي ابي الحسن رضي الله عنه فانه ابن عمه وصهره زوج ابنته وابو احفاده عليه الصلاة والسلام. فعلي - 00:24:12

رضي الله عنه قريب من قلب رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهو من خواصه صلى الله عليه وسلم فادا كان النبي عليه الصلاة والسلام في غير صلاة اذن له بان يقول له ادخل - 00:24:30

وادا كان في صلاة فانه لا يستطيع الكلام فيقيم مقام الاذن بالدخول تتحنخه في الصلاة فيفهم علي رضي الله عنه ان يدخل يفهم منه انه اذن له بالدخول. قال رضي الله عنه فادا استاذنت فان وجدته يصلي تتحنخ دخلت. وان وجدته فارغا - 00:24:46

اذن لي يعني بالكلام. ولفظ احمد رحمة الله كاملي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان. بالليل والنهار. يعني وقتان او ساعتان احداهما بالليل واخرها بالنهار. قال وكنت اذا دخلت عليه وهو يصلي تتحنخ - 00:25:10

قال المصنف رحمة الله فهذا رواه احمد وعمل به. فكان يتتحنخ في صلاته ولا يرى النحنحة مبطلة للصلوة ومن خالق من الفقهاء ضعف الحديث. والحديث فيه ضعف الذي هو حديث علي رضي الله عنه والله اعلم - 00:25:29

احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان يصلي حافيا تارة ومنفعلا اخرى كذلك قال عبد الله بن عمر عنه وامر بالصلوة في التعل مخالفة لليهود. قال عليه الصلاة والسلام كما في الحديث - 00:25:49

الذى اخرجه الائمه ابو داود والبزار والبيهقي وغيرهم وصححه ابن حبان والحاكم. قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعاليهم ولا خفافهم. التعل ما يلبس في القدم اكرمكم الله ولا يغطيها من كلتا الجهتين اعلى - 00:26:07

واسفل لكنه يغطي باطن القدم ويقيها مما يكون على الارض من وسخ او حجر او شوك ونحوه ونسميه اليوم نعالا واما الخف فما غطى باطن القدم وظاهره يعني اسفله واعلاه وغطى مع ذلك المنكب ايضا عفوا غطى مع ذلك - 00:26:27

الكعبة ايضا فيرتفع الى ما فوق الكعبين. فهذا الفرق بين الخف والنعال. قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعاليهم ولا هذا الامر من رسول الله عليه الصلاة والسلام ثبتت به سنته القولية مع سنته الفعلية. ما الفعلية؟ ثبوت - 00:26:48

كان يصلي لابسا نعليه تارة. ولذلك احاديث منها الحديث الصحيح المشهور حديث صلاة النبي صلى الله عليه واله وسلم لما صلی في نعليه وذلك انه في الحديث الصحيح لما صلی صلى الله عليه وسلم فخلعني عليه في الصلاة - 00:27:08

فخلع القوم نعاليهم فلما سألهم نبى الله صلى الله عليه وسلم عن صنيعهم قالوارأيناكم القيت نعاليك فالقينا نعالينا حديث اخرجه احمد وابو داود وغيرهم. مع حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه الذي اشار اليه المصنف بقوله كذلك قال عبد - 00:27:28

الله بن عمرو ماذا قال؟ قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافياً ومنتعلاً. فاثبت كلتا الحالين لرسول الله عليه الصلاة والسلام في الصلاة فيما يتعلق بقدميه باللبس النعل وعدمه. وكذلك ايضاً ثبت حديث عائشة رضي الله عنها - [00:27:48](#)

فيما صح الالباني عند النسائي والطبراني في الوسط قالت رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً. ويصلي حافياً ومنتعلاً. وينصرف عن يمينه وعن شماليه. الحديث هذا مع حديث - [00:28:08](#)

عبد الله بن عمرو مع غيره من الأحاديث التي ثبت فيها أنه صلى الله عليه واله وسلم ربما صلى في نعاله يثبت هذه السنة التي بلا امتلاء. الصلاة بحيث يلبس المصلين عليه. هذا ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:28](#)

فإذا قيل اليوم هل الصلاة في النعال سنة وصحيفة ولا حرج فيها؟ الجواب نعم لكن مع مراعاة ما يتعلق بهذه أية السنة كيف يعني؟ يعني كانت مساجدهم غير مفروشة بفرش ولا سجاد ولا بساط - [00:28:48](#)

بل كانت أرض المسجد من الحصباء أو الرمل الناعم أو التراب فكانت أرض المسجد كسائر الأرض خارجها فالطرق وارض المسجد عندهم سواء. بل كانت حتى بيوتهم بالكاد ان يفرش فيها سرير - [00:29:05](#)

او فراش يجلس عليه صاحب البيت. فلن تكن انماط الحياة انذاك كما هي عليه اليوم فكان المصلى اذا صلى في نعليه واتى اذا لبس نعليه واتى فانما يمشي في ارض المسجد كما يمشي في سائر الاماكن خارج المسجد - [00:29:21](#)

فكانت الصلاة في النعال على هذا المعنى صححة جائزة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بل علمنا فقال لما خلع الصحابة نعالا في الحديث الذي اشرت اليه قبل قليل فخلع الصحابة نعالا فسألهم صلى الله عليه وسلم عن الذي حملهم على ذلك فقالوا - [00:29:39](#)

هناك خلعت فخلعنا فقال عليه الصلاة والسلام ان جبريل عليه السلام اتاني فاخبرني ان بهما نجاسة فبين سبب خلعي ثم قال اذا اتي احدكم الى الصلاة وفي نعليه قدر فليمته عنهما ثم ليصلي - [00:29:59](#)

فيبين ادب الصلاة في النعال. وهو ان يتتأكد من عدم وجود نجاسة في نعله. فيقال اليوم الصلاة في النعل جائزة وتطبيق للسنة بمراعاة امرين. او لهما التأكد من عدم وقوف نجاسة فيها او قذر يصيب - [00:30:16](#)

المصلى في صلاته اما النجاسة فمبطلة للصلاه. ولا تصح الصلاة مع نجاسة في ثوب المصلى او بدنه او مكانه الذي يصلي فيه والامر الثاني وهو المهم مراعاة حال الناس اليوم في المساجد والمصليات المفروشة بالفرش والاثاث. فلا يليق عرفاً - [00:30:36](#)

ان يأتي المصلى بنعله الذي مشى به في الطرق وربما دخل به دورات المياه واتى الى الموضع وفي ارضها ماء وبقايا رطوبة او خرج به من الحمام اكرمكم الله ثم يأتي فيطأ به فرش المساجد المخصص للصلاة المطهر والمنظف - [00:30:56](#)

طيب احياناً. وهذا وان قال صاحبه انا ازلت النجاسة التي فيه. وليس فيه الا غبار او تراب طاهر. فيقال له وان كان جائزاً لكن العرف اليوم يأتي مثل ذلك. وامارة هذا ان هذا الذي يقول مثل ذلك لا يرضي ان يطأ هو - [00:31:16](#)

نعله تلك ارض مجلسه الفاخر الذي فرشه بالسجاد ويستقبل فيه الضيوف ولا يقبل ان يدخل به فيطأ على المجلس الذي قد صرف فيه المال واثته وجهزه وهيأه. هذا وان لم يكن ممنوعاً شرعاً فانه - [00:31:36](#)

مرفوض عرفاً. اذا كيف ممكن ان نطبق مثل هذه السنة؟ في احوال متعددة اذا صلى احدهنا في فلالة او في صحراء او بريه او مستراح او مزرعة ونحوها. وصلى على تراب او حصباء او على ارض رملها طاهر او صلى على شاطئ بحر ونحو ذلك - [00:31:52](#)

او صلى مسافراً راكباً في طائرة او في سيارة او قطار فان نعليه ما تزال في قدميه. فهكذا يمكن له ان يطبق تلك السنة مع مراعاة الامر الاول وهو التأكد من خلوهما من النجاسة المبطلة للصلاه. قال رحمة الله تعالى - [00:32:12](#)

امر بالصلاه في النعل مخالفة لليهود وتقدم الحديث خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم والله اعلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وكان يصلي في الثوب الواحد تارة وفي الثوبين تارة وهو اكثر. الثوب الواحد - [00:32:32](#)

مثل الحلة التي يلبسها المصلى فتكون عليه من اعلاها الى اسفله. والثوبان المقصود به قطعتان من الملابس وهي غالباً ما كانت في ذلك الوقت ازار ورداء. كما يلبس المحرم اليوم ازار في نصف جسده الاسفل ورداء في نصف جسده - [00:32:54](#)

الاعلى على صدره وكتفيه. وربما كان ازارا في الاسفل وما ما يسميه اليوم ومرة بعض الناس او يسمونه فوطة او نحوها. ويلبس فوقه قميصا قميص باكمام وازرار. فإذا كان قميصا مع ازار او رداء مع ازار فهذا ثوبان - 00:33:14

وقد كان هذا عامة لباسهم. والغالب عليهم في صدر الاسلام قلة اللباس. وذلك لما كان من غالب احوالهم من القيم وعدم الوفرة لا في اللباس ولا في الطعام ولا الشراب ولا الاناث ولا سائر مناحي الحياة. كان يغلب عليهم التقلل. فها هنا - 00:33:34

سؤال هل يجوز الصلاة في ثوب واحد؟ هذه مما اختلف فيها الفقهاء بسبب نهيه صلى الله عليه وسلم حيث قال لا يصلني احدكم في الثوب الواحد لكنه قيد فقال ليس على عاتقه - 00:33:54

منه شيء. فالصلاحة في الثوب الواحد يعني ان تلبس قطعة واحدة على جسدك اما ان تأتي بملحة ففتلتها على جسدك وهي قطعة واحدة تغطي صدرك وبطنك واسفل جسدك على الاقل الى ما يستر العورة الى - 00:34:10

الركبتين. قال لا يصلني احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء. فجاء النهي عن كشف العاتقين مع الاقتصار على ازار فقط او مع لباس في اسفل الجسد الواحد فقط وبعد انكشف الصدر وانكشف العاتقين فهذا فيه النهي عن الثوب الواحد وعلة ذلك امور - 00:34:26

منها انه لا يؤمن انكشف العورة. ومنها انه ربما انشغل المصلي بامساك ازاره خشية ان يقع فيكرون مشغله في صلاته. على كل حال تلك مسألة محل خلاف. فاشار المصنف رحمة الله الى ثبوت الامررين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما هما؟ الصلاة في - 00:34:49 الثوب الواحد والصلاحة في الثوبين. كلامهما ثابت عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وخرج الائمة اصحاب السنن احاديث تشهد لذلك اي لكلا الامررين. حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:09

عن الصلاة في الثوب الواحد. يعني تجوز او لا تجوز؟ فقال عليه الصلاة والسلام وكلكم له ثوبان او قال وكلكم ثوبان ايش يعني قال هل سأله النبي عليه الصلاة والسلام عن الصلاة في الثوب الواحد فكان الجواب سؤالا هل لكلكم ثوبان - 00:35:30 يعني انتم في الغالب لا تملكون ثوبين. فإذا منعنا الصلاة في ثوب الواحد لن تستطعوا الصلاة فكانه قال نعم لأن الغالب عليكم انه لا يجد لكم ثوبين يلبسهما في صلاته. قال وكل - 00:35:54

بوب الامام البخاري رحمة الله فقال باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به. وكذلك تراجم الائمة ابي داود والنسيائي وابن ماجة بباب ما جاء في الثوب الواحد. اخرجوا فيه هذا الحديث وغيره كحديث عمر ابن ابي سلمة رضي الله - 00:36:11

وعنه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت ام سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه. فإذا صلى في الثوب الواحد ولا ولم يقع في النهي الذي نبه عليه قال ليس على عاتقه منه شيء. والحديث ايضا في الصحيحين. ومثله ايضا عن جابر رضي الله عنه انه رأى النبي - 00:36:31

عليه الصلاة والسلام يصلي في ثوب واحد ملتحفا به او قال مشتملا عليه. وفي رواية ايضا عند مسلم من حديث ابي سعيد زاد قال فرأيته يصل على حصير يسجد عليه. اذا هذه الاحاديث التي دلت على جواز صلاته في الثوب الواحد عليه الصلاة والسلام - 00:36:56

بهذا المعنى متوضحا به او مشتملا به او ملتحفا به. قال الامام النووي رحمة الله المشتمل وشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد قال ابن السكين التوشح ان يأخذ طرف الثوب الذي القاه على منكبيه الايمان من تحت يده اليسرى. ويأخذ طرفه - 00:37:16

الذي القاه على الايسر من تحت اليمنى ثم يعقدهما على صدره. فهذا معنى الاشتغال بالثوب الواحد. او معنى الالتحاق به او كما قال معنى التوشح به. فعل الحديث على جواز الصلاة بالثوب الواحد وانما سأل الصحابة عن ذلك بسبب ما كانوا عليه - 00:37:40

ما قلت من الحاجة وجاء النهي عن الثوب الواحد مع انكشف العاتقين خشية انكشف العورة فافادهم واجابهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بما تقدم. واما حديث الثوبين قال وهو اكثر يعني كان اكثر احواله انه كان يصلني في - 00:38:00

في ثوبين. والمقصود بالثوبين كما قلت لك قطعتان من اللباس. وغالبا ما تكون ازارا ورداء او ازارا وقميصا يسمى ثوبا. اما العمامة وما يغطي الرأس فلا يسمى ثوبا ومن ذلك حديث ابي جحيفة وهبى بن عبد الله رضي الله عنه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

في قبة حمراء من ادم - 00:38:20

يعني من جلد ورأيت بلاا اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورأيت الناس يبتدرؤن ذلك الوضوء. يعني بقایا في امان فصلوا من ماء الوضوء عن اعضائه عليه الصلاة والسلام. قال فمن اصاب منه شيئاً تمسح به. ومن لم يصب منه شيئاً اخذ - 00:38:45  
فمن بلال يد صاحبه قال ثم رأيت بلاا اخذ عنزة فركزها. والعنزة مثل الحربة او الرمح الصغير او القصیر فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الشاهد خرج في حالة حمراء مشمراً صلی الى - 00:39:05

عنزة بالناس ركعتين قال ورأيت الناس والدواء يمرون من ورائي او من بين يدي العنزة. فالشاهد في الحديث قوله صلى في حالة حمراء والحلة بردان. ما تسمى حلة الا اذا كانت من قطعتين. ازار ورداء يمنيان يأتيان من ارض اليمن منسوب - 00:39:25  
بجانب خيوط فيها لون احمر وليس الحمرة الخالصة لان اللباس الاحمر الخالص جاء النهي عن لباسه كما صح عنه صلى الله عليه وسلم. فاذا صلى في ثوبين وصلى في ثوب والغالب - 00:39:45

الصلاۃ في ثوبین عليه الصلاة والسلام. اما اليوم فلا يکاد يصلی الناس الا في اثواب لا ثوب واحد. ثوبك الذي علوکة وتحته قطعة او سنتان او ثلاث فهذا تعدد في اللباس امن فيه الناس بانکشاف العورات وتزييناً فوق ذلك - 00:40:00  
بلباس يأخذون فيه زينتهم الى المساجد كما امر الله جل جلاله احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقالت في الفجر بعد الرکوع شهراً ثم ترك القنوت ولم يكن من هديه القنوت فيها دائمًا - 00:40:20

ومن المحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في كل غداة بعد اعتداله من الرکوع يقول اللهم اهدنا فيمن هديت وتولنا فيمن توليت الى اخره. ويرفع بذلك صوته - 00:40:39

ويؤمن عليه الصحابة دائمًا الى ان فارق الدنيا ثم لا يكون ذلك معلوماً عند الامة. بل يضيئه اكثر وجمهور اصحابه بل كلهم حتى يقول من يقول منهم حتى يقول من يقول من - 00:40:56

حتى يقول من يقول انه محدث كما قال سعد بن طارق الاشجعي قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم. وابي بكر وعمر وعثمان وعلي. ها هنا ها هنا - 00:41:17

وبالكوفة نحو من خمس سنين فكانوا يقتنون في الفجر قال ايبني محدث رواه اهل السنن واحمد وقال الترمذی حديث حسن صحيح. القنوت يا اخوة في الصلاة معناه الدعاء في محل مخصوص من القيام. يسمى قنوتاً. وهو انواع ف منه ما اتفق العلماء - 00:41:37

واهل الاسلام على صحته ومشروعيته منه ما اتفق العلماء على صحته ومشروعيته وهو نوعان قنوت الوتر وقنوت النوازل. فهذا مما لا خلاف فيه بين الفقهاء. قنوت الوتر في صلاة الوتر - 00:42:02

بان يدعوا المصلي في اخر رکعة قبل الرکوع او بعده كلاماً صحيحاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان بعد الرکوع اكثر واشهر وقنوت النوازل اذا ما نزلت بالمسلمين نازلة وحلت بهم مصيبة في ارض من ديارهم وبقعة من بقاعهم حلت بهم - 00:42:23

كارثة او مصيبة او هجمهم عدو او اذاهم مؤذ او حلت بهم حرب او نحو ذلك. فإنه يشرع القنوت في النوازل دعاء واستنصاراً لمن نزلت بهم النازلة وهذا لا يختص بالصلاة بل يكون في عامة الصلوات فجراً وظهراً وعشراً ومغارباً وعشاءً ومنهم من قيده بالصلوات الجهرية الفجر - 00:42:46

والغرب والعشاء هذان النوعان قنوت الوتر وقنوت النوازل لا خلاف فيما واهل العلم كافة على صحة ذلك ومشروعيته النوع الثاني من القنوت في الصلاة القنوت في غير الوتر وفي غير النوازل. والمقصود به القنوت في صلاة الفجر خاصة - 00:43:11  
كما هو مذهب الامام الشافعی، رحم الله الجميع فان القنوت في صلاة الفجر على مدار العام دائمًا في كل ایام السنة. ليس قنوت وتر ولا قنوت نوازل بل هو قنوت - 00:43:33

صلاة الفجر خاصة هذا مما اختلف فيه الفقهاء. والمصنف رحمة الله سيقرر المسألة بمنهج علمي سديد. وفيه ان قاف وتوسط

واعتدال في تقرير المسألة. وهي مما افاض فيها الفقهاء فمن استدل على جواز ذلك اورد الادلة وناقش ومن منع ذلك بين سبب المنع وتناقش في صحة الادلة - 00:43:47

فبدأ بمقدمة عامة قال قناته في الفجر بعد الركوع شهرا ثم ترك القنوت. ما القنوت هنا الذي ثبت هذا قنوت نازلة نزلت وسيأتي ذكرها بعد قليل. عن انس رضي الله عنه في الصحيحين قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا - 00:44:15

في صلاة الصبح يدعى على احياء العرب على رعل وذکوان وعصي وبني لحيان زاد بعضهم بعض الرواية ان النبي عليه الصلاة والسلام انما دعا بعدها حصل للسبعين من اصحابه في المقتلة في بئر معونة من قراء الصحابة وكانوا - 00:44:35 من سبعين صاحبة غدر بهم فقتلوا رضي الله عنهم. فشق ذلك عليه يجعل يقنط شهرا يدعى على تلك القبائل التي غدرت بالقراء من اصحابه فقتلواهم عن اخرهم وهي القبائل المسماة في الحديث. ولما سئل انس رضي الله عنه ايضا في الصحيحين اقتنى النبي عليه الصلاة والسلام قبل الركوع - 00:44:55

فقال قال السائل قلت ان فلاانا يزعم انك قلت القنوت بعد الركوع. قال كذب. يعني اخطأ وليس المقصود هنا بالكذب نسبته الى تهمة الكذب فان الكذب في الحجاز يقال للخطأ فإذا قبل لفلان كذب او او كذبت يقصد - 00:45:19

به الخطأ. فقال كذب ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا بعد الركوع. يدعى على احياء من بنى سليم قال بعث اربعين او سبعين على الشك في الراوي من القراء الى اناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلواهم وكان - 00:45:39 وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد قال فما رأيته وجد على احد ما وجد عليهم يعني من الحزن والمقلبه صلى الله عليه وسلم. اذا هذا الذي اراد المصنف في بداية المسألة وقد اطال في تقريرها. قال قناته في الفجر بعد الركوع شهرا. ثم ترك - 00:45:59 القنوت. قال ولم يكن من هديه القنوت فيها دائمًا في ماذا في صلاة الفجر لكن الذي ثبت في الصحيحين انه قنت في الفجر شهرا واحدا فقط وعلمت السبب والقصة اما استمرار ذلك قال فلم يثبت - 00:46:19

قال ولم يكن من هديه القنوت فيها دائمًا. ثم قال من المحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في كل فجرا يعني بعد اعتداله من الركوع يقول اللهم اهدنا فيمن هديت وتولنا فيمن توليت. دعاء القنوت الى اخره ويرفع بذلك صوته - 00:46:38 يؤمن عليه الصحابة دائمًا الى ان فارق الدنيا ثم لا يكون ذلك معلوما عند الامة. يقول هذا محال هل وجدت هذا في الروايات؟ هل من وصف صلاة النبي عليه الصلاة والسلام الوصف الدقيق التفصيلي - 00:47:01

ذكروا رفع اليدين والركوع والرفع والسجود ذكروا حتى اضطراب لحيته في القراءة وماذا يقول في دعاء الاستفتاح والجلوس بين السجدين والفالظ بدقة نقلوا كل شيء انت تفترض انه لو كان طيلة حياته في ايام السنة يقنت بعد الفجر ان تجد هذا في روايات متعددة - 00:47:18

وستجدي منها الصحيح والضعيف كما هو في شأن سائر احاديث او صفات الصلاة. لكننا ما نجد هذا وعامة من روى صفة صلاته ما ذكر هذا. لا حديث بحميد ولا حديث عائشة ولا حديث ابي هريرة ولا حديث انس ولا غيرهم رضي الله عنهم جميعا - 00:47:40 من وصف الصلاة ما ذكروا مسألة القنوت في صلاة الفجر باستمرار. فاراد بهذه المقدمة ان تخضع هذه المسألة لمنهج علمي. ننظر فاذا قيل لنا بل يوجد حديث واحد ضعيف هنا وحديث اخر هناك فيه خلاف - 00:47:56

فيقال في الجواب ان تكون سنة ثابتة في الصلاة مشهورة مكررة دائمة ثم لا نجد فيها حديثا يروى طريق صحيح قال رحمه الله بل يضيعه اكثر امته وجمهور اصحابه يقول هذا اشد استحالة ان يبلغ الامر بان بعض المتقدمين في الامة من زمن التابعين - 00:48:16 ننكر مسألة القنوت في الفجر. واستدل على ذلك فقال حتى يقول من يقول منهم انه محدث. يعني شيء في الدين لم اثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول - 00:48:41 رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي. ها هنا وبالكوفة نحو من خمس سنين. فكانوا يقتتون في الفجر قال اي بني محدث يعني ليس شيئا ثابتا في السنة بل هو شيء طاري زائد في الصلاة وصفتها. اخرج ذلك الامام احمد - 00:49:01 احمدوا اصحاب السنن وقال الترمذى حديث حسن صحيح لا تعجل في حكم ابن القيم رحمه الله على المسألة فانه قد انصف فيها

وتوسط فيما سيأتي من كلامه رحمة الله. نعم - 00:49:22

احسن الله اليكم. قال رحمة الله وذكر الدارقطني عن سعيد بن جبیر انه قال اشهد انی سمعت ابن اشید انی سمعت ابن عباس يقول ان القنوت في صلاة الفجر بدعة - 00:49:38

هذا الاثر الذي اخرجه الدارقطني عن سعيد ابن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنه في الحكم بان القنوت في الفجر بدعة ضعيف.

ولهذا قال الامام الدارقطني لا يصح وابو ليلي الكوفي متزوك. وقد روينا عن ابن عباس انه قنت في صلاة الصبح - 00:49:54

بل قال دارقطني واورد الحديث للرد عليه وان من احتج به بان ابن عباس رضي الله عنهم يراه بدعة روایة اولا وصح عنه من فعله انه كان يقنت هو في الفجر رضي الله عنهم. نعم - 00:50:14

قال وذكر البيهقي عن ابي مجلز انه قال صلیت مع ابن عمر صلیت مع ابن عمر فلم يقنت فقلت لابن عمر لا اراك لا اراك  
تقنت. قال لا احفظه عن احد من اصحابنا. طيب وهذا ايضا اثر اخر عن ابن عمر - 00:50:32

اورده الامام البيهقي رحمة الله في السنن الكبرى. وهو مما استدل به جمهور الفقهاء على عدم ثبوت سنة القنوت في صلاة الفجر.

وامام الدارقطني شافعي والامام البيهقي شافعي. وهم يريدون هذه الاثار للتعقيب عليها. فاثر ابن - 00:50:52

عباس ضعيف في رواته متزوك. واثر ابني عمر عقب عليه البيهقي فقال نسيان بعض الصحابة او غفلته عن بعض السنن لا يقدح في  
رواية من حفظه واثبته يعني هب ان ابن عمر رضي الله عنهم ما ادرك المسألة ولم يعلمها فهذا لا يعارض روایة من رواها واثبتها لكن  
هذا الكلام - 00:51:12

ايضا مناقش بان ابن عمر رضي الله عنهم هو من رواة حديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قنت في الفجر فترك ابن عمر له دليل على  
ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يداوم على هذا الدعاء بل دعا في وقت خاص كما تقدم ذكره. احسن الله اليكم قال رحمة - 00:51:36

الله ومن المعلوم بالضرورة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان يقنت كل غداة ويدعو بهذا الدعاء ويؤمن الصحابة لكان نقل  
الامة لذلك كنقلهم لجهره بالقراءة فيها وعددها ووقتها. هذا كمثل ذاك - 00:51:56

ارأيت كيف نقلوا انه يجهر في الصلاة في المغرب والعشاء في الاوليين؟ ويسر في الظهر والعصر. شيء تواطئوا على ذكره لانه في كل  
يوم فلو كان القنوت في صلاة الفجر ثابتة مستمرة كما نقلوا ذاك سواء بسواء - 00:52:19

قال وان جاز عليهم تضييع امر القنوت فيها جاز عليهم تضييع ذلك. ولا فرق وبهذا الطريق علمنا انه لم يكن هديه الجهر بالبسملة كل  
يوم وليلة ست مرات دائمًا مستمرة - 00:52:39

ثم يضيع اكثر الامة ذلك ويختفي عليها. هذا من ا محل المحال. بل لو كان ذلك واقعا لكان نقله كنقل عدد الصلوات وعدد الركعات  
والجهر والاخفات وعدد السجادات ومواقع الاركان وترتيبها - 00:52:57

اه والله الموفق بهذا الطريق التي هو كالقاعدة. بمعنى ان كل شيء في امر الصلاة اذا كان سنة مستمرة ثابتة فالشأن فيها ان تنتقل  
برواية صحيحة لا تخفي. قال ولهذا قررنا ان الجهر بالبسملة - 00:53:17

التي كل يوم وليلة ست مرات في الصلاة يقصد ست مرات كل يوم لو كان هذا صحيح ثابتة ثبت. كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم  
في سائر الصلوات. ركعتين فجر. وركعتين اوليين في المغرب والعشاء. هذه ست مرات لو كان يجهر بالبسملة لنقلوا ذلك. فدل على ان  
الجهر - 00:53:37

وبالبسملة ليس هو الاصل الثابت في صلاته. لكن لو قلت ذلك ثم قلت لم يروى كذلك تنسب تضييع هذه السنة الى اكثر الامة وخفائها  
عليها. قال وهذا من ا محل المحال. نعم - 00:53:57

احسن الله اليكم. قال رحمة الله والانصاف الذي يرتضيه العالم المنصف انه جهر واسر وقت وترك وكان اصراره اكثر من جهره وتركه  
للقنوت اكثر من فعله. هذه الخلاصة هي التي قررها المصنف رحمة - 00:54:13

والله وله فيها تفصيل لطيف وكلام علمي محكم. نأتي على تفصيله في المجلس المقبل ان شاء الله. قال الانصاف بين كلام الائمة

الفقهاء. وما يحتمكم اليه من الدليل في مسألة الجهر بالبسملة والقنوط في الفجر. الانصاف - [00:54:33](#)

انه صلى الله عليه وسلم جهر واسر في البسملة. كلها ثابت. وانه في القنوط قناة وترك وكان اصراره يعني بالبسملة اكثر من جهره.  
وكان تركه للقنوط اكثر من فعله. بل الذي يتربت على ذلك ان تثبت - [00:54:53](#)

لتکلا الامرین سنة مع معرفة السنة الاكثر في شأنه وفعله عليه الصلاة والسلام. نعم قال فانه انما قنت عند النوازل للدعاء لقوم وللدعاء  
على اخرين. ثم تركه لما قدم ثم - [00:55:12](#)

ثم تركه لما قدم من دعا لهم وخلصوا من الاسر. واسلم من دعا عليهم وجاؤوا تائبين. فكان قنوطه لعارض فلما زال ترك القنوط  
ولتفصيله بقية باقية في كلام مهم في هذه المسألة ينصف فيها خلاف الفقهاء. فلا يخطئ احد ولا يحكم على - [00:55:30](#)  
قول بأنه بدعة وخلاف السنة وهي صحيحة ثابتة. لكن لا الانصاف ان يقال سنة اقوى من سنة. واشهر منها وكلها وصحیح ثابت عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونعود لمواصلة ذلك في مجلس ليلة الجمعة المقبلة ان شاء الله تعالى - [00:55:53](#)

فاجعلوا حظكم من بقية ليالكم هذه وجمعتمكم غدا الاستكثار من الصلاة والسلام على النبي الامام وهاديهها رسول الله صلى الله عليه  
والله وسلم. ان الصلاة على النبي وسيلة فيها النجاة لكل عبد مسلم. صلوا على القمر - [00:56:13](#)

فانه نور تبده في الغمام المظلم. اللهم صل وسلم وببارك عليه اذكي صلاة واتم سلام يا ذا الجلال والاكرام الكرام اللهم انا نسألك علما  
نافعا، ورزقا واسعا، وشفاء من كل داء. اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا - [00:56:33](#)

علما يا رب العالمين. اللهم احيينا على سنته وامتنا على سنته. واحشرنا يوم القيمة في زمرة. واكرمنا بشفاعته نحن ووالدينا  
وازواجهنا وذرياتنا يا رب العالمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار - [00:56:54](#)

وصلي الله وسلام وببارك على عبدك ورسولك نبينا وحبيبنا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:57:14](#)